

تزوجت دون كتابة عقد النكاح فهل تعيد العقد؟

تزوجت منذ عام ونصف العام من رجل مسلم، ثم أسلمت بعد زواجنا بعام وشهر، وقد تزوجنا زواجاً إسلامياً، فقد طلب موافقة والدي، وكان هناك شاهدان على الزواج، وسألني عن المهر الذي أريده، لكننا لم نحرر عقد زواج، فهل يجب علينا تحرير عقد زواج؟، وهل زواجنا صحيح؟، كما أنه ليس لدي ولي، فهل أنا بحاجة إلى وجود ولي؟.

الحمد لله

أولاً:

نبارك لك ونهنئك بنعمة الإسلام فإنها أعظم النعم، كما نبارك لك زواجك، ونسأل الله أن يديم عليم نعمه، وأن يزيدك من فضله، وأن يرزقك الزوج الصالح والذرية الصالحة. ثانياً:

إذا كان الزواج قد تم بموافقة والدك، وشهادة شاهدين، فهو زواج صحيح، ولا يضر عدم كتابة عقد الزواج أو عدم تسجيل المهر، وينبغي كتابة العقد لما في ذلك من حفظ الحقوق.

وحيث إن زواجك قد تم قبل إسلامك، فإن وليك هو أبوك الموافق لك في الدين، فلو أعدت كتابة ما جرى في العقد من باب التوثيق فلا حرج.

وأما الآن فوالدك لا يصلح أن يكون ولياً لك، لاختلاف الدين، وينظر جواب السؤال رقم [48992](#).

لكنك لا تحتاجين إلى الولي الآن، لصحة عقد النكاح السابق كما ذكرنا.

والله أعلم.

□